



Doctrinal Delegation in Ash'arite Theology
Ahmed Sabah Shehab Ahmed Al-qaisi
Department of Creed and Islamic Thought/ College of Islamic
Sciences/ University of Baghdad
chggssf@gmail.com

Received 21 /6/ 2026, Revised 26 / 7 / 2026, Accepted 28 / 9 / 2026,
Published 30/9/2026



© 2026 The Author(s). This is an Open Access article distributed This is an open access article published in the Journal of the College of Islamic Sciences / University of Baghdad. of the [Creative Commons Attribution 4.0 International License](https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/), which permits unrestricted use, distribution, and reproduction in any medium, provided the original work is properly cited.

Abstract:

This study sheds light on a significant concept in the intellectual and theological heritage of Islamic sects, particularly the early theological schools, with a focus on the Ash'arites, the followers of Imam Abū al-Ḥasan al-Ash'arī (may Allah have mercy upon him). Their theological texts emphasize that they were among the earliest proponents of consigning the meanings of the Divine Attributes to God and refraining from figurative interpretation (*ta'wīl*). However, they have also become widely known for interpreting the Divine Attributes through *ta'wīl*. This study seeks to clarify this issue and examine the apparent tension between these two positions in Ash'arite theology.

Keywords: Doctrinal Delegation; Ash'arism; Divine Attributes; *Ta'wīl* (Interpretation); Abū al-Ḥasan al-Ash'arī; Islamic Theology.

التفويض العقدي عند الأشعرية

احمد صباح شهاب أحمد القيسي

الاستاذ المساعد الدكتور في جامعة بغداد/ كلية العلوم الاسلامية/ قسم العقيدة
والفكر الاسلامي

تاريخ استلام البحث: ٢٠٢٦/٦/٢١	تاريخ المراجعة: ٢٠٢٦/٧/٢٦
تاريخ قبول البحث: ٢٠٢٦/٩/٢٨	تاريخ النشر: ٢٠٢٦ /٩ /٣٠

ملخص

تسلط هذه الدراسة الضوء على مفهوم مهم جداً في تراث الفرق الإسلامية وبالذات القديمة منها كالأشعرية اتباع الامام ابي الحسن الاشعري (رحمه الله)، إذ تؤكد النصوص العقدية لهم انهم اصحاب السبق في تفويض الصفات الإلهية وعدم التأويل، مع اشتهارهم بانهم قد اولوا الصفات الإلهية، هذا ما تريد ان توضحه هذه الدراسة.

الكلمات المفتاحية: التفويض العقدي، الأشعرية، الصفات الإلهية، التأويل، أبو الحسن الأشعري، العقيدة الإسلامية.



المقدمة

الحمد لله ذي الجلال والإكرام، والقدرة والإنعام، المنزه بذاته العلية عن مضاهاة الأجسام، والمقدس في صفاته السنية عن سمات الحدوث والأوهام، لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، أثبت لنفسه من صفات الكمال ما يليق بجلاله، ونفى عن ذاته العلية تشبيه المبتدعة وتمثيل الجهمية والمشبهة، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أمين الوحي، وخاتم الرسل، ترك الأمة على المحجة البيضاء، وبلغ نصوص الكتاب والسنة وبثها في الأمة، فتلقاها صحابته الأبرار بالقبول والتسليم، وأمروها كما جاءت من غير تحريف ولا تكيف. أما بعد:

فإن البحث في الصفات الإلهية (الخبرية منها خاصة) يُعد من أدق المباحث الكلامية وأكثرها أهمية في تاريخ الفكر الإسلامي عموماً، ومدرسة أهل السنة والجماعة من أشعرية وماتريديين وفضلاء الحنابلة من أهل الأثر. لقد استفرغ شيوخ المدرسة الأشعرية وأعلامها وسعهم وجهدهم في هذا الباب؛ نظراً لارتباطه الوثيق بأصل التوحيد وجوهر التنزيه، ولما يترتب عليه من صيانة العقيدة الإسلامية من الانحراف نحو التشبيه والتجسيم من جهة، أو نحو التعطيل والنفي من جهة أخرى.

وإذا تتبعنا مسيرة المدرسة الأشعرية منذ تأسيسها على يد الإمام أبي الحسن الأشعري (ت: ٣٢٤هـ) وتلامذته من الطبقة الأولى والطبقات التي تلتهم، نجد أن مسلك "التفويض" يمثل خطأ تنزيهياً أصيلاً وركيزة كبرى حمى بها الأئمة المتقدمون عقائد المسلمين. فالأشعرية المتقدمون، وجماعات من أهل الحديث والظاهر وأهل الرأي، التفت كلمتهم في مواقف كثيرة على إمرار هذه النصوص الإلهية مع تفويض معناها الحقيقي إلى عالم الغيب والشهادة.

تكمن مشكلة البحث في أن بعضهم قد يظن أن المذهب الأشعري متمحض في "التأويل" فقط، بينما تثبت الاستقرارات التاريخية والنصوص المنقولة عن أئمة



المذهب الأوائل أن "التفويض" كان هو المنهج الحاضر والأصيل عندهم، وأن التأويل إنما كثر وطغى عند المخرّجين والمتأخرين لأسباب جدلية فرضت عليهم في مناظراتهم. ولذلك، تهدف هذه الدراسة إلى تأصيل منهج التفويض عند الأشعرية، وتفكيك مظاهره وأنواعه، واستعراض نصوص أئمتهم الكبار وعلمائهم الأوائل، مع دراسة تطبيقية مطولة على نصوص الصفات: كالتحيز، والجهة، والتجسيم، والحركة، كما وردت في كتاب الله وسنة نبيه ومصنفات علماء المذهب.

المبحث الأول: التأصيل المفاهيمي للتفويض العقدي والتمايز بين المدارس الكلامية
المطلب الأول: مفهوم التفويض في اللغة والاصطلاح وعلاقته بالمتشابه
أولاً: التفويض في اللغة:

يرجع لفظ التفويض في لسان العرب إلى المادة الثلاثية (فَ وَ ضَ)، وهو يدور حول معنى رد الأمر، والانتكال، والاستسلام. يقال: فَوَّضْتُ أمري إلى الله، أي رددته إليه وجعلته الحاكم فيه، ووكلته إليّ صيانةً وحفظاً. وجاء في أمات المعاجم اللغوية كـ*القاموس المحيط* [١]، و*مختار الصحاح* [٢] أن التفويض في هذا السياق يعني: "رد هذه النصوص الاستحالية بظاهرها إلى الله سبحانه وتعالى، بحيث فلا تُفسّر بآراء البشر، ولا يُطلب لها معنى كاشف يحدد كنهها اللغوي أو الحسي". وفي *شرح المقاصد* [٣] تأكيد أن التفويض هو قطع الطمع عن إدراك حقيقة المراد مع تسليم الأمر لصاحب الأمر سبحانه.

ثانياً: التفويض في الاصطلاح العقدي عند الأشعرية:

هو منهج معرفي وعقدي، يقوم على "إثبات ألفاظ الصفات" كما وردت في الوحيين (القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة)، كلفظ الوجه، واليد، والعين، والاستواء، والنزول، والمجيء، مع نفي دلالتها الحسية المتبادرة إلى أذهان المشبهة، وتفويض علم "معانيها الحقيقية والكنه الذاتي لها" إلى الله جل وعلا وحده.



فالمفوض الأشعري يؤمن باللفظ القرآني والنبوي ويجعله حقاً، ولكنه يقول: (لا نعلم معناه الحقيقي الذي أراده الله به، فنترك الخوض في المعنى ونفوضه إلى الله).
ثالثاً: علاقة التفويض بالمتشابه:

ينطلق الأشعرية في هذا الباب من قاعدة قرآنية محكمة؛ إذ يدرجون آيات الصفات الخبرية التي يوهم ظاهرها التشبيه بالمخلوقات ضمن قسم "المتشابه" الوارد في سورة آل عمران. وبناءً عليه، يقفون عند حدود النص الإلهي المقروء، ممتنعين عن الغوص في حقيقته وتفاصيله؛ لأن المتشابه عندهم استأثر الله بعلمه، وحظ العقل فيه هو الإيمان والإذعان والوقوف، لا التفسير والتبيان.

المطلب الثاني: الجذور التاريخية للتفويض عند الأشعرية

إن المتتبع لكتب السير والتراجم وتاريخ المذاهب الكلامية يدرك أن التفويض ليس مسلكاً مستحدثاً، بل هو الخط الذي سار عليه أوائل الأشاعرة الذين أخذوا العلم والمنهج مباشرة عن الإمام أبي الحسن الأشعري (المتوفى سنة ٣٢٤ للهجرة)، والذين قعدوا القواعد، وبنوا الأصول، ونشروا المذهب في الآفاق.
ومن أبرز أعلام هذه الطبقة المتقدمة وأئمتها:

١. أبو الحسن الباهلي: وهو من أخص تلامذة الإمام الأشعري ومن أوعية المذهب النظري الباكر.

٢. أبو عبد الله بن مجاهد الطائي: صاحب الإمام الأشعري وناقل آرائه الأصولية.

٣. عبد الله بن جعفر الأصبهاني: الذي كان له دور كبير في نشر أصول التنزيه والتفويض في بلاد أذربيجان والشرق.

ثم تلا هؤلاء الأعلام طبقة من الأئمة الفحول والجهابذة الكبار الذين ثبتوا أركان المدرسة، ونقلوا نصوصها، وصنفوا المطولات، ومنهم القاضي أبو بكر الباقلاني، وإمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك الجويني، والإمام الحافظ الحجة أبو بكر البيهقي.



وإذا أردنا التوثيق من نصوصهم، نجد أن الإمام أبا الحسن الأشعري نفسه قد نص على هذا المسلك بوضوح لا لبس فيه في كتابه *مقالات الإسلاميين* [٤]، إذ قال في معرض بيانه لعقيدة أهل الحديث والسنة: "وأن الله سبحانه على عرشه، وأن له يدين بلا كيف، وأن له عينين بلا كيف". فهذا الإثبات المقيد بـ(بلا كيف) هو جوهر التفويض؛ إذ ينفي التكيف والتشبيه ويفوض حقيقة الحال.

ثم جاء القاضي أبو بكر الباقلاني في كتابه العمدة *التمهيد* [٥] ليؤكد هذا الخط، فيقول راداً على الخصوم: "فإن قال قائل: فما الحجة في أن الله عز وجل وجهاً ويدين؟ قيل له: قوله تعالى: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾، وقوله: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيَّ﴾، فأثبت لنفسه وجهاً ويدين".

بيد أن الباقلاني يثبتها إثباتاً تفويضياً يبرأ من التبعض والجوارح، وبالرغم من هذه الأصول الحاضرة في تصانيف المتقدمين، إلا أن خط ومذهب "التأويل" طغى واستشرى على خط الأشعري عند المتأخرين من المنتسبين للمذهب.

المطلب الثالث: التمايز الدقيق بين التفويض، والتأويل، ومذهب السلف (المثبتة) لإزالة أي ضبابية منهجية، يجمل بنا تفكيك الفروق الجوهرية بين هذه المسالك الثلاثة في المدرسة الإسلامية:

١. الفرق بين التفويض والتأويل عند الأشعرية:

ينقسم الأشاعرة في تعاملهم مع الصفات الخيرية إلى فريقين كبيرين:

- * المفوضة: يفوضون "المعنى" الكلي والحقيقي إلى الله تعالى، فهم يثبتون اللفظ (كاليد) وينفون الجارحة، ثم لا يعينون معنى لغوياً آخرًا بل يقولون: "الله أعلم بمراده".
- * المؤولة: لا يقفون عند تفويض المعنى، بل يعمدون إلى صرف اللفظ عن ظاهره الموهم للتشبيه إلى "معنى سائغ لائق بجلال الله" تشهد له لغة العرب. فيقولون مثلاً: اليد المراد بها (القدرة أو النعمة)، والاستواء المراد به (الاستيلاء والقهر).

٢. الفرق بين منهج المفوضة ومنهج السلف (المثبتة):

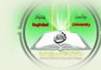
يختلف منهج التفويض الكلامي عن منهج السلف الصالح (المثبتة) في نقطة جوهرية تتعلق بالمعنى اللغوي:

* المثبتة (الآخذون بالظاهر كبعض أهل الحديث وقد رد عليهم علماء الكلام لأن الظاهر اللغوي يؤدي إلى إثبات الجوارح والتجسيم وهذا يخالف الاعتقاد عند جمهور أهل السنة من علماء الكلام): يثبتون "المعنى اللغوي الظاهر" للصفة، لكنهم ينفون الكيفية الحسية. فهم يقولون: الاستواء معلوم المعنى في لغة العرب وهو العلو والارتفاع، لكن كيفية استواء الله مجهولة لنا لا نكيفها. إذن: (المعنى معلوم، والكيف مجهول).

* المفوضة: يرون أن الظاهر اللغوي ممتنع في حق الله أصلاً لأنه يوهم التشبيه، وبناءً عليه فإنهم يجهلون "المعنى والكيفية معاً". فيقولون: لا نعلم معنى الاستواء ولا كيفيته، بل نثبت اللفظ كما ورد ونكل باطنه وحقيقته إلى الله سبحانه. ويعد هذا المنهج عندهم خطأً تنزيهياً يمنع العقل من تخطي حدوده في محاولة إدراك كنه الذات المقدسة.

المبحث الثاني: مظاهر وأنواع التفويض في الفكر الأشعري وآليات الانتقاء المنهجي
المطلب الأول: مظاهر التفويض وسماته الأثرية واللغوية
للتفويض مظاهر شتى، وسمات بالغة الوضوح في مدونات الأئمة، تتعدد أساليبهم في التعبير عنها طبقاً للسياقات التاريخية، ومن أبرز هذه المظاهر:
١. السكوت والإمساك:

وهو من أشهر المظاهر، إذ سكت كثير من العلماء ولم يرد عنهم أي تفسير أو خوض في هذه النصوص، غير أن التحقيق الأكاديمي يقتضي عدم القطع بأن كل من سكت فقد فوض، إلا إذا اقترنت بسكوته قرائن قوية ودلالات قاطعة، ومنها:



* اقتران السكوت بالأمر به والنهي عن الخوض: كأن ينهى العالم عن السؤال والبحث ويبدع من يفعل ذلك، ومثاله الصارخ إمام دار الهجرة مالك بن أنس رحمه الله في مقالته الشهيرة في الاستواء: "والسؤال عنه بدعة".

* اقتران السكوت بالحاجة إلى الكلام: كأن يُسأل العالم في مجالس المناظرة أو العلم فلا يجيب ويأمر بإمرار اللفظ. كما قال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام: "إذا سألنا عن تفسيرها لا نفسرها، وما أدركنا أحداً يفسرها" [٦]. وكما يقول الإمام ابن قتيبة رحمه الله: "فإن قيل: كيف النزول منه جل وعلا؟ قلنا: لا نحتم على النزول منه بشيء" [٧]. ويندرج تحت هذا إجماع جماعة من كبار المفسرين كابن جرير الطبري وابن كثير عن التفسير الحسي أو التأويلي في بعض المواضع، واكتفاؤهم بنقل الكلمات بعينها كما وردت في النص [٨] (كإيراد الطبري وابن كثير لكلمتي الاتيان والمجيء في قوله تعالى: {هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ} و{وَجَاءَ رَيْكُ}، إذ فسروها بوقوع القضاء الإلهي دون تكيف لحركة أو انتقال).

٢. النهي عن الترجمة والاشتقاق والقياس:

هذا المظهر يدل على غاية التفويض ومنتهاه؛ إذ تعامل العلماء مع كلمات الصفات الخبرية كألفاظ تعبدية تُقرأ كما هي، ومنعوا ترجمتها إلى لغات أعجمية (كالفارسية) أو القياس عليها؛ لأن الترجمة تستلزم تصور معنى مشتق في الذهن، والتفويض يأبى ذلك. ومما يُستدل به هنا ما صح عن سفيان بن عيينة رحمه الله أنه قال: "ما وصف الله تبارك وتعالى به نفسه في كتابه فقراءته تفسيره، ليس لأحد أن يفسره بالعربية ولا بالفارسية" [٩]. وما نقله الحافظ الذهبي عن الإمام ابن سريج الشافعي (شيخ الأشاعرة والمحدثين في عصره) أنه قال: "لا نترجم عن صفاته بلغة غير العربية" [١٠].



٣. القول بأن هذه النصوص لا يعلم تأويلها إلا الله:

وذلك عبر اختيار الوقف الواجب على لفظ الجلالة في قوله سبحانه: {قَامًا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ}. فجعلوا البحث في هذه المعاني علامة على الزيف والفتنة، مستنديين في ذلك إلى أصل نبوي، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: "إذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم" [١١]. ويقول الإمام أبو سليمان الخطابي رحمه الله موضحاً هذا المظهر بعد شرحه لحديث النزول: "المتشابه يقع به الإيمان والعلم الظاهر، ويوكل باطنه إلى الله عز وجل، وهو معنى قوله تعالى: {وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ}، وإنما حظ الراسخين أن يقولوا آمنا به كل من عند ربنا" [١٢].

المطلب الثاني: أنواع التفويض من حيث الشمولية والجزئية (المنهج الانتقائي)

يمكننا تقسيم التفويض باعتبار مدى شموله لنصوص الصفات على نوعين

رئيسيين:

١. التفويض الشمولي:

يقوم هذا النوع على ركيزة مطردة، وهي اعتبار "جميع نصوص الصفات الخبرية دون استثناء" من قبيل المتشابه الذي استأثر الله بعلمه، ولا يعلم تأويله إلا هو. وبالتالي، يحظر هذا الاتجاه الخوض في أي نص منها، سواء كان في القرآن أم المتواتر أم الأحاد، وهو مسلك جماعة غفيرة من أهل التفويض المحض.

٢. التفويض الجزئي (المنهج الانتقائي):

وهو المنهج الذي سار عليه جمهور كبير من علماء الأشعرية والمحدثين؛ إذ يفوضون في بعض النصوص، بينما يذهبون إلى التأويل أو الإثبات في نصوص أخرى. ولم يكن هذا الانتقاء عبثياً، بل قام على سمات ومحددات منهجية، أهمها:

* اختلاف قوة النص من حيث الورد (الثبوت): فالكثير من العلماء (كالخطابي والبيهقي ومن وافقهما) لا يلتزمون بالتفويض إلا في النصوص قطعية الورد كآيات

القرآن والحديث المتواتر (كالاستواء واليد)، أما الأحاديث ظنية الورود (أخبار الآحاد) فلا يخرجون من تأويلها دفعاً لشبهة التشبيه. يقول الشيخ محمد زاهد الكوثري رحمه الله معلقاً: "وهذه طريقة الخطابي بين تفويض السلف وتأويل الخلف، فتجده لا يفوض في الكل ولا يؤول في الكل، بل يفوض في المتواتر ويؤول فيما دونه" [١٣]. ومثال ذلك ترجعهم من تأويل آية اليد، بينما أولوا حديث الإصبع؛ إذ يقول الخطابي: "وذكر الإصبع لم يوجد في شيء من الكتاب ولا في السنة التي شرطها في الثبوت ما وصفناه، وليس معنى اليد في الصفات بمعنى الجارحة حتى يتوهم بثبوتها ثبوت الأصابع". ويقول البيهقي رحمه الله: "ترك أهل النظر من أصحابنا الاحتجاج بأخبار الآحاد في صفات الله تعالى" [١٤].

* اختلاف قوة النص من حيث الدلالة والقرائن: فإذا توفرت قرائن لغوية أو سياقية قطعية تحدد المعنى المراد بما يليق بالتنزيه أولوا، وإذا انعدمت القرائن فوضوا. وهو ما عبر عنه الكوثري بقوله: "والتحقيق: التأويل فيما تضافرت فيه القرائن، والتفويض فيما سوى ذلك" [١٥]. وعلى هذا الأساس يفهم صنيع الإمامين ابن جرير وابن كثير؛ فابن جرير الطبري بالرغم من أثره أول آيات كقوله تعالى: {وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ} فقال: "بقوة" [١٦]، وفي قوله: {إِنَّمَا نَطْعِمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ} قال: "يعنون طلب رضا الله والقرفة إليه" [١٧].

وأما ابن كثير فتراه يؤول الاستواء المجرور بـ(إلى) في قوله: {ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ} فيقول: "أي قصد إلى السماء، والاستواء هنا مضمن معنى القصد والإقبال لأنه عُدِّي بـ(إلى)"، في حين أنه يختار التفويض المطلق في الاستواء المعدى بـ(على) في قوله: {ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ}.

المطلب الثالث: تقسيم التفويض باعتبار قرينه من الإثبات أو التأويل
ينقسم التفويض أيضاً من حيث تموضعه بين مدرستي الإثبات والتأويل إلى ثلاثة أنواع:

١. تفويض قريب من الإثبات:

وهو تفويض تجري على السنة أصحابه مصطلحات يؤكد لها المثبتة (كلفظ الصفة، وبلا كيف، وتمر على ظاهرها اللفظي). وتكون هذه الألفاظ محفوفة بضبابية تجعل المثبتين يستدلون بها على أن قصد المتكلم هو الإثبات لا التفويض. والواقع أن المفوض ينفي كيف والظاهر الحسي، لكن ميله للإثبات اللفظي الصارم يجعله قريباً منهم.

٢. تفويض قريب من التأويل (التأويل الإجمالي):

سلكه جملة من علماء الأشاعرة والمحدثين؛ إذ يشاركون المؤولة في نقطة الانطلاق، وهي "التصريح بنفي الظاهر الحسي وقطعية عدم إرادته في حق الله"، لكنهم يتميزون عن المؤولة في أنهم "يجمعون عن تعيين المعنى البديل ورعاً واحتياطاً". وهذا المسلك هو الذي نسبته الإمام النووي إلى جمهور السلف وبعض المتكلمين، إذ يقول: "مذهب جمهور السلف وبعض المتكلمين أنه يؤمن بأنها حق على ما يليق بالله تعالى، وأن ظاهرها المتعارف في حقنا غير مراد، ولا يتكلم في تأويلها مع اعتقاد تنزيه الله تعالى عن صفات المخلوقات وعن الانتقال والحركات وسائر السمات الخلق" [١٨]. ونسبه الحافظ ابن كثير للسلف أيضاً في تفسيره [١٩] بقوله: "إمرارها كما جاءت من غير تكيف ولا تشبيه ولا تعطيل، والظاهر المتبادر إلى أذهان المشبهين منفي عن الله تعالى". ونجد هذا المسلك بوضوح عند أبي المعالي الجويني في *العقيدة النظامية* [٢٠] بعد أن كان يؤول في أبحاثه الإرشادية، إذ قال: "وقد اختلفت مسالك العلماء في الظواهر التي وردت في الكتاب والسنة وامتنع أهل الحق اعتقاد فحواها وإجراءها على موجب ما تتبادره أفهام أرباب اللسان منها، فرأى بعضهم تأويلها... وذهب أئمة السلف إلى الانكفاف عن التأويل وإجراء الظاهر على الموارد وتفويض معانيها إلى الله تعالى، والذي نرتضيه رأياً وندين الله به عقداً: اتباع سلف الأمة". وكذلك فعل حجة الإسلام الغزالي في كتابه *إلجام العوام عن علم الكلام* [٢١]. ومن



مظاهر هذا القرب أيضاً ذكر أقوال أهل التأويل دون نكير، بل إدخالها ضمن أقوال أهل الحق والسلف الصالح، كما فعل الإمام النووي في *شرح صحيح مسلم* [٢٢] عند حديث النزول، إذ حكى مذهب التفويض ومذهب التأويل (كتأويل مالك بن أنس: تنزل رحمته وأمره)، مما يشعر برضاه عن المسلكين ورعاً واحتياطاً. وكذلك صنيع ابن الجوزي في *تلبيس إبليس* [٢٣]، إذ يرى أن الصواب قراءة الآيات من غير تفسير، مع تجويزه وتأكيده بطلان الظاهر الحسي تماماً.

٣. تفويض مجرد من القرائن:

وهو التفويض الخالص القائم على السكوت المطلق والنهي التام عن الخوض جملة وتفصيلاً، من دون التعرض بنفي الظاهر أو إثبات اصطلاحات كلامية، ويمثله بامتياز مقالة سفيان بن عيينة السالفة الذكر.

المبحث الثالث: التطبيقات التأصيلية لتفويض نصوص الصفات عند الأشعرية
ليبيان البعد العملي والبرهاني لمنهج التفويض عند الأشعرية، نستعرض فصولاً مطولة من تطبيقاتهم على النصوص التي يوهم ظاهرها التحيز، أو التجسيم، أو الحركة:

المطلب الأول: تفويض نصوص التحيز والجهة واقتفاء الأثر التنزيهي
تتوزع النصوص الشرعية بآيات وأحاديث يفيد ظاهرها الحسي (عند المشبهة) إثبات العلو المكاني والجهة والتحيز لله سبحانه، ومنها:

* نصوص العلو والفوقية: {وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ}، {سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى}، {وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ}، {يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِّنْ فَوْقِهِمْ}.

* نصوص الاستواء: {ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ}، {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى}.

* نصوص الصعود والرفع والعروج: {إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ}، {بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ}.

كيف تعامل أهل التفويض من الأشعرية والسلف مع هذه المنظومة؟



اتفق أهل السّنة من الأشاعرة والمحدثين على صرف هذه النصوص عن
ظاهرها الحسي (التحيز في مكان أو جهة)؛ لأن القول بالجهة يفضي ضرورة إلى
التحيز والحد، وتعالى الله عن ذلك علواً كبيراً. وسلوكوا في ذلك مسلكين، ركزت دراستنا
على أولهما وأهمهما وهو التفويض والإمساك.

ينقل العلماء مواقف ناصعة في هذا الباب؛ فهذا الإمام منصور بن عمار
رحمه الله، عندما كتب إليه بشر المريسي يسأله عن حقيقة الاستواء، كتب إليه معنفاً
ومؤصلاً: "استواؤه غير محدود، والجواب فيه تكليف، والمسألة عن ذلك بدعة، والإيمان
بجملة ذلك واجب، يقول الله تعالى: {وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ
ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ}" [٢٤].

وهذا المأخذ هو عين ما روي مستفيضاً عن الإمام لسان الأمة أنس بن مالك
رضي الله عنه، وعن ربيعة الرأي، وأم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها: "الاستواء
غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة" [٢٥].

ويأتي نص الإمام ابن سريج الشافعي ليقطع دابر النزاع الحسي، إذ يقول:
"حرام على العقول أن تمثل الله، وعلى الأوهام أن تحده، وقد صح عن جميع أهل
الديانة والسّنة إلى زماننا أن جميع الآي والأخبار الصادقة عن الرسول صلى الله عليه
وسلم يجب على المسلمين الإيمان بكل واحد منها كما ورد، وأن السؤال عن معانيها
بدعة، والجواب كفر وزندقة... ولا نحملها على تشبيه المشبهين، ولا نترجم عن صفاته
بلغة غير العربية، ونسلم الخبر الظاهر والآيات لظاهرها لتتزيلها" [٢٦].

وفي السياق الأثري التنزيهي نفسه، ينقل أبو سعيد الدارمي عن محمد بن
الحنفية رحمه الله تحذيراً بليغاً: "إن قوماً كان قبلكم أوتوا علماً كانوا يكيّفون فيه، فسألوا
عما فوق السماء وما تحت الأرض فتأهوا" [٢٧]. ويؤكد الحافظ ابن حجر العسقلاني
في *فتح الباري* [٢٨] أن الجمهور أنكروا الجهة والمكان؛ لأن القول بذلك يفضي
ضرورة إلى التحيز. وما نُقل عن الصحابة في ركوب ألفاظ العلو إنما هو أحاديث



موقوفة لها حكم الرفع، وهي لا تتعدى تكرار الألفاظ القرآنية نفسها من دون تعيين مراد تفصيلي حسي، وبالتالي فاللفظ ليس حجة للمشبهة أصلاً. ويقول الإمام سفيان بن عيينة: "كل ما وصف الله تعالى من نفسه في كتابه فتفسيره تلاوته وال سكوت عليه" [٢٩].

و خلاصة هذا التطبيق الممتد تظهر في كلام الإمام الحجة أبي المظفر الإسفرائيني (وهو من أكابر الأشعرية وعمد الأصوليين) في كتابه *التبصرة في الدين* [٣٠]، إذ يقول حاسماً القضية بنفي المكان والجهة والأينية: "واعلم أن جميع ما ذكر من اعتقاد أهل السنة والجماعة فلا خلاف في شيء منه بين الشافعي وأبي حنيفة رحمهما الله وجميع أهل الرأي والحديث؛ مثل مالك، والأوزاعي، وداود، والزهري، والليث بن سعد، وأحمد بن حنبل، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة... ومن تقدمهم من الصحابة والتابعين، وكل ما حكي عنهم خلاف ما ذكرناه من مذهبهم فإنما هو كذب يرتكبه مبتدع ترويحاً لبدعته".

المطلب الثاني: تفويض النصوص الموهمة للتجسيم والتركيب والأعضاء وردت في الكتاب العزيز نصوص أضافت إلى الله سبحانه وتعالى ألفاظاً مفردة ومثناة ومجموعة، توهم في مجاري العرف الإنساني التجسيم، والتركيب، والبعضية، والجوارح (كالوجه، واليد، والعين).

من هذه النصوص:

* في الوجه: {كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ}، {وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ}، {فَإِنَّمَا تُؤَلُّوا فَنَمَّ وَجْهُ اللَّهِ}. وما رواه البخاري عن جابر بن عبد الله في استعاذة النبي: "أعوذ بوجهك". وما رواه مسلم عن أبي موسى الأشعري في حديث حجابهِ النور: "لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه" [٣١].

* في العين: {وَاصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا}، {تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا}، {فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا}، {وَلَوْ صَنَعَ عَلَى عَيْنِي}.
عَيْنِي}.



* في اليد: {يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ}، {تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ}، {لَمَّا خَلَقْتَ بِيَدِي}.
موقف أهل التفويض من الأشعرية والمحدثين:
لم يدخل أهل التفويض في تفاصيل تركيبية، بل وقفوا سداً منيعاً أمام لوازم التجسيم والتبعيض الذهنية.

* ففي صفة الوجه: صنف الإمام ابن خزيمة في كتاب *التوحيد وإثبات صفات الرب* [٣٢] مبحثاً فوض فيه صفة الوجه لله تعالى فقال: "ونصدق بذلك بقلوبنا من غير أن نشبه وجه خالقنا بوجه واحد من المخلوقين". ويعقد الإمام أبو سعيد الدارمي في رده على المريسي [٣٣] مبحثاً لنفي اللوازم الحية، فيقول راداً على تهويلات المعتزلة بالجوارح: "وأما تكريرك وتهويلك علينا بالأعضاء والجوارح فهذا ما لا يقوله مسلم، غير أننا نقول كما قال الله تعالى: {وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ}." وقد ورد إثبات الوجه "صفة خبرية لا جارية" عند الإمام أبي الحسن الأشعري نفسه، والباقلاني، والخطابي، والبيهقي [٣٤]. وهو إثبات تفويضي بامتياز؛ لأن الذي يثبت لفظ الوجه وينفي عنه التركيب والتجسيم والتبعيض يفترق كلياً عن المشبه والمجسم.

* وفي صفة اليد: أضافت النصوص اليد مفردة ومثناة ومجموعة، واقرنت بها ألفاظ كاليمين، والقبض، والبسط، والأصابع. جنح أغلب الأشاعرة هنا إلى التفويض الصارم أو استساغوا التأويل طبقاً لقرائن السياق. ويقول الحافظ ابن كثير في تفسيره [٣٥] عند قوله تعالى: {وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ}: "وقد وردت أحاديث كثيرة متعلقة بهذه الآية الكريمة، والطريق فيها وفي أمثالها مذهب السلف، وهو إمرارها كما جاءت من غير تكيف ولا تحريف".

المطلب الثالث: تفويض نصوص القدم والحركة والانتقال (النزول، الإتيان، المجيء)
تعد نصوص الحركة والانتقال من أعقد المسائل الكلامية التي اختلفت فيها المذاهب، ومنها قوله تعالى: {هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْعَمَامِ}



(البقرة: ٢١٠)، و{أَوْ يَأْتِي رَبُّكَ} (الانعام: ١٥٨)، و{وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا}، وحديث النزول الإلهي في كل ليلة إلى السماء الدنيا، وحديث وضع القدم في النار. وقف الأشاعرة أهل التفويض في هذا الباب مواقف ناصعة تفكك الأوهام الحسية للحركة:

١. نصوص القدم:

عند رواية الحديث الصحيح "حتى يضع رب العزة فيها قدمه"، يقرر الحافظ ابن حجر العسقلاني في *فتح الباري* [٣٦] مذهب المفوضة والسلف حاسماً النزاع: "واختلف في المراد بالقدم، فطريقة السلف في هذا وغيره مشهورة، وهو أن تمر كما جاءت ولا يتعرض لتأويله، بل نعتقد استحالة ما يوهم النقص على الله". وقد علق العلامة محب الدين الخطيب على قول ابن حجر هذا مؤيداً ومؤصلاً [٣٧].

٢. نصوص الحركة والنزول والمجيء:

ينسب الإمام النووي رحمه الله في *شرح صحيح مسلم* [٣٨] التفويض في حديث النزول إلى جمهور السلف وبعض المتكلمين، قاطعين بنفي الانتقال البدني الحسي. واختار هذا المأخذ ابن قتيبة في *تأويل مختلف الحديث* [٣٩]، إذ قال: "فإن قيل لنا: كيف النزول منه جل وعلا؟ قلنا: لا نحتم على النزول منه بشيء، ولكن نبين كيف النزول منا وما تتحمله اللغة من هذا اللفظ... والنزول منا يكون بمعنيين؛ أحدهما الانتقال من مكان إلى مكان كنزولك من الجبل، والمعنى الآخر إقبالك على الشيء بالإرادة والنية". فابن قتيبة يفوض الكيفية الحقيقية المرادة لله ويقطع بنفي لوازمه الحادثة.

ثم يأتي الإمام البغوي الشافعي الأثري ليعلن هذا المذهب وينسبه إلى علماء السنة قاطبة، فيقول في تفسيره *معالم التنزيل* [٤٠] عند آية الإتيان: "والأولى في هذه الآية وفي مشاكلها أن يؤمن الإنسان بظاهاها اللفظي، أو يكل علمها إلى الله تعالى،



أو يعتقد أن الله عز وجل منزّه عن سمات الحدوث، على ذلك مضت أئمة السلف وعلماء السنة. وقال الكلبي: هذا من المكتوم الذي لا يفسر".
مما تقدم يتبين أن خط التفويض في المدرسة الأشعرية كان خطأ قديماً واضحاً أصيلاً لا ينكره إلا معاند أو جهول.
خاتمة البحث:

بعد هذا البحث والاستقصاء في نصوص المدرسة الأشعرية وعلمائها، نخرج بجملة من النتائج العلمية:

١. أصالة خط ومسلك التفويض: إن موقف التفويض في الفكر العقدي الأشعري ليس مسلكاً طارئاً أو ثانوياً، بل هو خط عقدي سليم وتنزيهي عريق، استند أصالة على نصوص الوحيين ومقالات الإمام أبي الحسن الأشعري وتلامذته الأوائل كالباهلي والباقلاني والجويني في عقيدته النظامية. وهو يقوم على ثنائية حكيمة: (الإيمان التام باللفظ الوارد، والتفويض المطلق للمعنى الحقيقي والكيفية الإلهية إلى الله).

٢. الاتباع الأثري والسكوت العملي: أثبتت الدراسة بوضوح أن الصحابة رضي الله عنهم والتابعين لهم بإحسان ما كانوا يضعون آيات الصفات في قوالب الامتحان المعرفي، ولا يدرسونها للناس بمداليل حسية أو فلسفية، بل كان سكوتهم كفاً عملياً مقصوداً يبتغي توجيه طاقة المؤمن نحو العمل والامتثال، وبالتالي فإن الحق هو اتباعهم في ذلك كفاً وتقيضاً وتنزيهاً من دون تبديع أو تكفير.

٣. التفرقة المنهجية بين رتب النصوص: تبين أن المدرسة الأشعرية في تفويضها الجزئي والانتقائي لم تعامل النصوص كلها معاملة واحدة؛ بل فرقت بين قطعي الثبوت (كالقرآن والمتواتر) وظني الثبوت (كأخبار الآحاد)، وكذا قطعي الدلالة وظنيها، ففتحت باب التأويل السائغ، ولزمت التفويض المحض فيما سوى ذلك ورعاً واحتياطاً.

٤. التأويل الإجمالي ركيزة التنزيه والأمن العقدي: إن تفويض الأشعرية القريب من التأويل (التأويل الإجمالي) القائم على البدء بنفي المتبادر الحسي الموهم للتشبيه {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ}، ثم الإمساك عن التعيين، مثل صمام أمان عقدي حمى الفكر الإسلامي من السقوط في وهاد التجسيم والتركيب والحركة والجهة، مع المحافظة على قدسية النص القرآني والنبوي وإمراره كما جاء.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الهوامش والتعليقات

- [١] الفيروزآبادي، مجد الدين، *القاموس المحيط*، ج ٢، ص ٣٥٣.
- [٢] الرازي، محمد بن أبي بكر، *مختار الصحاح*، ص ٥١٤.
- [٣] التفنازاني، سعد الدين، *شرح المقاصد في علم الكلام*، ج ٤، ص ٥٠.
- [٤] الأشعري، أبو الحسن، *مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين*، ج ١، ص ٣٢٠.
- [٥] الباقلاني، القاضي أبو بكر، *التمهيد في الرد على الملحدة والمعتلة*، ص ٢٩٥ - ٢٩٦.
- [٦] أخرجه البيهقي، أبو بكر، *الأسماء والصفات*، ص ٣٥٥.
- [٧] أخرجه الصابوني، أبو عثمان، *عقيدة السلف وأصحاب الحديث*، ص ١١٩.
- [٨] ينظر: ابن جرير الطبري، *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*، تفسير سورة البقرة (آية ٢١٠)؛ وابن كثير، *تفسير القرآن العظيم*، تفسير سورة الفجر (آية ٢٢).
- [٩] البيهقي، أبو بكر، *الأسماء والصفات*، ص ٣١٤.
- [١٠] الذهبي، شمس الدين، *مختصر العلو للعلي الغفار*، ص ٢٢٦ - ٢٢٧.
- [١١] أخرجه البخاري، *صحيح البخاري* (مع فتح الباري)، ج ٨، ص ٢٠٦، رقم الحديث ٤٥٤٧.
- [١٢] البيهقي، أبو بكر، *الأسماء والصفات*، ص ٤٥٤.
- [١٣] الكوثري، محمد زاهد، حاشية وتعليق على كتاب *الأسماء والصفات* للبيهقي، ص ٣٥٣.
- [١٤] البيهقي، أبو بكر، *الأسماء والصفات*، ص ٣٥٧.
- [١٥] الكوثري، محمد زاهد، حاشية كتاب *الأسماء والصفات* للبيهقي، ص ٣٥٣.
- [١٦] ابن جرير الطبري، *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*، ج ٧، ص ٢٧.



- [١٧] المصدر نفسه، ج ٣١، ص ٢٩.
- [١٨] نقله المحققون والعلماء عن الإمام النووي، وينظر: حواشي *الأسماء والصفات * للبيهقي، ص ٣٣٦.
- [١٩] ابن كثير، عماد الدين، *تفسير القرآن العظيم*، ج ٢، ص ٢١١.
- [٢٠] الجويني، إمام الحرمين أبو المعالي، *العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية*، ص ٣٢.
- [٢١] ينظر الفصول والضوابط الكلامية في: الغزالي، أبو حامد، *إلجام العوام عن علم الكلام*، ص ٨٧ - ٩٥.
- [٢٢] النووي، أبو زكريا، *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج*، ج ٦، ص ٣٦ - ٣٧.
- [٢٣] ابن الجوزي، أبو الفرج، *تلبيس إبليس*، ص ٨٧ - ٨٨.
- [٢٤] أثر مسند في كتب العقائد والتاريخ، وينظر في سياق الردود الأثرية: الدارمي، *الرد على الجهمية*، وابن عساكر، *تبيين كذب المفتري*.
- [٢٥] الصابوني، *عقيدة السلف وأصحاب الحديث*، ص ١١٠؛ والبيهقي، *الأسماء والصفات*، ص ٤٠٨؛ والذهبي، *مختصر العلو*، ص ١٣٢.
- [٢٦] ابن سريج، أبو العباس، *الرد على الجهمية* (المسائل الأصولية)، ص ٢٦٢.
- [٢٧] الصابوني، أبو عثمان، *عقيدة السلف وأصحاب الحديث*، ص ١١٠.
- [٢٨] ابن حجر العسقلاني، *فتح الباري شرح صحيح البخاري*، ج ٣، ص ٣٠.
- [٢٩] البيهقي، أبو بكر، *الأسماء والصفات*، ص ٤٠٩، ٤٢٩.
- [٣٠] الإسفراييني، أبو المظفر، *التبصرة في الدين وتمييز الفرقة الناجية*، ص ١٨٥.
- [٣١] أخرجه مسلم، *صحيح مسلم* (بشرح النووي)، ج ٣، ص ١٣.
- [٣٢] ابن خزيمة، أبو بكر، *كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل*، ص ٧ - ٨.
- [٣٣] الدارمي، أبو سعيد، *الرد على بشر المريسي الحنفي العنيد*، ص ٥١٦.
- [٣٤] ينظر بالتسلسل: الأشعري، *مقالات الإسلاميين*، ج ١، ص ٣٢٠؛ والأشعري، *الإبانة*، ص ٩؛ والباقلاني، *التمهيد*، ص ٢٥٨؛ والبيهقي، *الأسماء والصفات*، ص ٣١٠.
- [٣٥] ابن كثير، عماد الدين، *تفسير القرآن العظيم*، ج ٤، ص ٦٣.
- [٣٦] ابن حجر العسقلاني، *فتح الباري شرح صحيح البخاري*، ج ٨، ص ٥٩٤ - ٥٩٥.
- [٣٧] الخطيب، محب الدين، *المفسرون بين التأويل والإثبات في آيات الصفات*، ج ١، ص ٢٨٨.
- [٣٨] النووي، أبو زكريا، *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج*، ج ٦، ص ٣٦.

- [٣٩] ابن قتيبة الدينوري، أبو محمد، *تأويل مختلف الحديث*، ص ١٧٣.
[٤٠] البغوي، أبو محمد، *معالم التنزيل في تفسير القرآن*، ج ١، ص ١٩٧.

قائمة المصادر والمراجع

١. ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت: ٥٩٧هـ)، *تلبيس إبليس*، دار الفكر، بيروت، لبنان.
٢. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي (ت: ٨٥٢هـ)، *فتح الباري بشرح صحيح البخاري*، المكتبة السلفية، القاهرة، مصر.
٣. ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق (ت: ٣١١هـ)، *كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل*، تحقيق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية.
٤. ابن سريج الشافعي، أبو العباس أحمد بن عمر (ت: ٣٠٦هـ)، *الرد على الجهمية* (ضمن مجموع رسائل عقائدية أصولية).
٥. ابن قتيبة الدينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم (ت: ٢٧٦هـ)، *تأويل مختلف الحديث*، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
٦. ابن كثير، عماد الدين إسماعيل بن عمر (ت: ٧٧٤هـ)، *تفسير القرآن العظيم*، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية.
٧. الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل (ت: ٣٢٤هـ)، *الإبانة عن أصول الديانة*، دار الأنصار، القاهرة، مصر.
٨. الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل (ت: ٣٢٤هـ)، *مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين*، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان.



٩. الإسفراييني، أبو المظفر شاهفور بن طاهر (ت:٤٧١هـ)، *التبصرة في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين*، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
١٠. الباقلائي، القاضي أبو بكر محمد بن الطيب (ت:٤٠٣هـ)، *التمهيد في الرد على الملحدة والمعتلة والرافضة والخوارج*، تحقيق: محمود محمد الخضير، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر.
١١. البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود (ت:٥١٦هـ)، *معالم التنزيل في تفسير القرآن*، تحقيق: محمد عبد الله النمر، دار طيبة، الرياض، السعودية.
١٢. البخاري، محمد بن إسماعيل (ت:٢٥٦هـ)، *الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (صحيح البخاري)*، طبعة بيت الأفكار الدولية.
١٣. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (ت:٤٥٨هـ)، *الأسماء والصفات*، تحقيق: عبد الله بن حاشد، مكتبة السوادي، جدة، السعودية.
١٤. التفنازاني، سعد الدين مسعود بن عمر (ت:٧٩٢هـ)، *شرح المقاصد في علم الكلام*، دار المعارف النعمانية، لاهور، باكستان.
١٥. الجويني، إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله (ت:٤٧٨هـ)، *العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية*، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، مصر.
١٦. الخطيب، محب الدين، *المفسرون بين التأويل والإثبات في آيات الصفات*، المطبعة السلفية، القاهرة، مصر.
١٧. الدارمي، أبو سعيد عثمان بن سعيد (ت:٢٨٠هـ)، *الرد على بشر المريسي الحنفي العنيد*، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.



١٨. الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد (ت: ٧٤٨هـ)، *مختصر العلو للعلي الغفار*، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.
١٩. الرازي، محمد بن أبي بكر (ت: ٦٦٦هـ)، *مختار الصحاح*، تحقيق: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
٢٠. الصابوني، أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن (ت: ٤٤٩هـ)، *عقيدة السلف وأصحاب الحديث*، تحقيق: ناصر الجديع، دار العاصمة، الرياض، السعودية.
٢١. الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت: ٣١٠هـ)، *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
٢٢. الغزالي، حجة الإسلام أبو حامد محمد بن محمد (ت: ٥٠٥هـ)، *إلجام العوام عن علم الكلام*، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.
٢٣. الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت: ٨١٧هـ)، *القاموس المحيط*، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
٢٤. الكوثري، محمد زاهد (ت: ١٣٧١هـ)، *تعليقات وحواشي كتاب الأسماء والصفات للبيهقي*، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
٢٥. مسلم، ابن الحجاج القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، *المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (صحيح مسلم)*، طبعة دار المغني، الرياض، السعودية.
٢٦. النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف (ت: ٦٧٦هـ)، *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج*، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

List of Sources and References

- 1 . Ibn al-Jawzi, Abu al-Faraj 'Abd al-Rahman ibn 'Ali (d. 597 AH), *Talbis Iblis*, Dar al-Fikr, Beirut, Lebanon.
2. Ibn Hajar al-'Asqalani, Abu al-Fadl Ahmad ibn 'Ali (d. 852 AH), *Fath al-Bari bi-Sharh Sahih al-Bukhari*, Al-Maktabah al-Salafiyyah, Cairo, Egypt.
3. Ibn Khuzaymah, Abu Bakr Muhammad ibn Ishaq (d. 311 AH), *Kitab al-Tawhid wa-Ithbat Sifat al-Rabb 'Azza wa-Jall*, edited by 'Abd al-'Aziz ibn Ibrahim al-Shahwan, Maktabat al-Rushd, Riyadh, Saudi Arabia.
4. Ibn Surayj al-Shafi'i, Abu al-'Abbas Ahmad ibn 'Umar (d. 306 AH), *Al-Radd 'ala al-Jahmiyyah* (included within a collection of creedal and foundational treatises).
5. Ibn Qutaybah al-Dinawari, Abu Muhammad 'Abd Allah ibn Muslim (d. 276 AH), *Ta'wil Mukhtalif al-Hadith*, Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, Beirut, Lebanon.
6. Ibn Kathir, 'Imad al-Din Isma'il ibn 'Umar (d. 774 AH), *Tafsir al-Qur'an al-'Azim*, Dar Taybah for Publishing and Distribution, Riyadh, Saudi Arabia.
7. Al-Ash'ari, Abu al-Hasan 'Ali ibn Isma'il (d. 324 AH), *Al-Ibanah 'an Usul al-Diyanah*, Dar al-Ansar, Cairo, Egypt.
8. Al-Ash'ari, Abu al-Hasan 'Ali ibn Isma'il (d. 324 AH), *Maqalat al-Islamiyyin wa-Ikhtilaf al-Musallin*, edited by Muhammad Muhyi al-Din 'Abd al-Hamid, Al-Maktabah al-'Asriyyah, Beirut, Lebanon.
9. Al-Isfarayini, Abu al-Muzaffar Shahfur ibn Tahir (d. 471 AH), *Al-Tabsir fi al-Din wa-Tamyiz al-Firqah al-Najiyah 'an al-Firqah al-Halikin*, edited by Kamal Yusuf al-Hut, Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, Beirut, Lebanon.
10. Al-Baqillani, Al-Qadi Abu Bakr Muhammad ibn al-Tayyib (d. 403 AH), *Al-Tamhid fi al-Radd 'ala al-Mulhidah wa-al-Mu'attilah wa-al-Rafidah wa-al-Khawarij*, edited by Mahmud Muhammad al-Khudairi, Dar al-Fikr al-'Arabi,

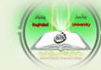


- Cairo, Egypt.
11. Al-Baghawi, Abu Muhammad al-Husayn ibn Mas'ud (d. 516 AH), *Ma'alim al-Tanzil fi Tafsir al-Qur'an*, edited by Muhammad 'Abd Allah al-Nimr, Dar Taybah, Riyadh, Saudi Arabia.
 12. Al-Bukhari, Muhammad ibn Isma'il (d. 256 AH), *Al-Jami' al-Musnad al-Sahih al-Mukhtasar min Umur Rasul Allah* (may peace and blessings be upon him) wa-Sunanihi wa-Ayyamihi (Sahih al-Bukhari), Bayt al-Afkar al-Dawliyyah edition.
 13. Al-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmad ibn al-Husayn (d. 458 AH), *Al-Asma' wa-al-Sifat*, edited by 'Abd Allah ibn Hashid, Maktabat al-Sawadi, Jeddah, Saudi Arabia.
 14. Al-Taftazani, Sa'd al-Din Mas'ud ibn 'Umar (d. 792 AH), *Sharh al-Maqasid fi 'Ilm al-Kalam*, Dar al-Ma'arif al-Nu'maniyyah, Lahore, Pakistan.
 15. Al-Juwayni, Imam al-Haramayn Abu al-Ma'ali 'Abd al-Malik ibn 'Abd Allah (d. 478 AH), *Al-'Aqidah al-Nizamiyyah fi al-Arkan al-Islamiyyah*, edited by Muhammad Zahid al-Kawthari, Al-Maktabah al-Azhariyyah li-al-Turath, Cairo, Egypt.
 16. Al-Khatib, Muhibb al-Din, *Al-Mufasssirun Bayn al-Ta'wil wa-al-Ithbat fi Ayat al-Sifat*, Al-Matba'ah al-Salafiyyah, Cairo, Egypt.
 17. Al-Darimi, Abu Sa'id 'Uthman ibn Sa'id (d. 280 AH), *Al-Radd 'ala Bishr al-Marisi al-Hanafi al-'Anid*, edited by Muhammad Hamid al-Fiqi, Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, Beirut, Lebanon.
 18. Al-Dhahabi, Shams al-Din Muhammad ibn Ahmad (d. 748 AH), *Mukhtasar al-'Uluww li-al-'Aliyy al-Ghaffar*, edited by Muhammad Nasir al-Din al-Albani, Al-Maktab al-Islami, Beirut, Lebanon.
 19. Al-Razi, Muhammad ibn Abi Bakr (d. 666 AH), *Mukhtar al-Sihah*, edited by Ahmad Shams al-Din, Dar al-Kutub al-

- 'Ilmiyyah, Beirut, Lebanon.
20. Al-Sabuni, Abu 'Uthman Isma'il ibn 'Abd al-Rahman (d. 449 AH), 'Aqidat al-Salaf wa-Ashab al-Hadith, edited by Nasir al-Judai', Dar al-'Asimah, Riyadh, Saudi Arabia.
 21. Al-Tabari, Abu Ja'far Muhammad ibn Jarir (d. 310 AH), Jami' al-Bayan 'an Ta'wil Ay al-Qur'an, edited by Ahmad Muhammad Shakir, Mu'assasat al-Risalah, Beirut, Lebanon.
 22. Al-Ghazali, Hujjat al-Islam Abu Hamid Muhammad ibn Muhammad (d. 505 AH), Iljam al-'Awamm 'an 'Ilm al-Kalam, edited by Muhammad al-Mu'tasim Billah al-Baghdadi, Dar al-Kitab al-'Arabi, Beirut, Lebanon.
 23. Al-Firuzabadi, Majd al-Din Muhammad ibn Ya'qub (d. 817 AH), Al-Qamus al-Muhit, Mu'assasat al-Risalah, Beirut, Lebanon.
 24. Al-Kawthari, Muhammad Zahid (d. 1371 AH), Ta'liqat wa-Hawashi Kitab al-Asma' wa-al-Sifat li-al-Bayhaqi, Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi, Beirut, Lebanon.
 25. Muslim, Ibn al-Hajjaj al-Qushayri al-Naysaburi (d. 261 AH), Al-Musnad al-Sahih al-Mukhtasar bi-Naql al-'Adl 'an al-'Adl ila Rasul Allah (may peace and blessings be upon him) (Sahih Muslim), Dar al-Mughni edition, Riyadh, Saudi Arabia.
 26. Al-Nawawi, Abu Zakariyya Yahya ibn Sharaf (d. 676 AH), Al-Minhaj Sharh Sahih Muslim ibn al-Hajjaj, Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi, Beirut, Lebanon

qayimat almawarid walmurajaea

١. 'abn aljuzi, 'abu alfaraj eabd alrahman bin ealiin (t:597h), *tilbis 'iiblis*, dar alfikri, bayrut, lubnan.
٢. 'abn alhajar aleasqalani, 'abu alfadl 'ahmad bin ealiin (t:852ha), *fath albari bisharahii*, almuasasat alsalafiati, alqahirata, masr.



٦. 'Abn khuzaymata, 'abu bakr muhamad bn 'ishaq (t:311hi),
ktab altawhid w 'iithbat sifat alrabi eaza wajala, tahqiqu:
eabd aleaziz bn 'iibrahim alshahwan, maktabat alrushdi,
alrayada, alsueudiati.
٧. 'abn sirij alshaafieii, 'abu aleabaas 'ahmad bin eumar (t:306hi),
alradi ealaa aljihmiati (dman majmue rasayil eqayidiati
'usuliati). (
٨. 'abn qutaybaturi, 'abu muhamad eabd allh bn muslim (t:276hi),
tawil mukhtalif alhadithi, dar alkutub aleilmiati, bayrut,
lubnan.
٩. 'abn kathirin, eimad aldiyn 'iismaeil bn eumar (t:774hi), *tafsir
alquran aleazimi*, dar tiibat lilnashr waltawziei, alrayad,
alsueudiati.
١٠. 'al'asheari, 'abu alhasan ealii bin 'iismaeil (t:324hi), *al'iibanat
ean 'usul aldiyanati*, dar al'ansar, alqahirata, misr.
١١. 'al'asheari, 'abu alhasan ealiin bin 'iismaeil (t:324h), *maqalat
'iisliamiyat waikhtilaf almusaliyna*, tahqiqu: muhamad muhyi
alldiyn eabd alhamidi, almaktabat aleasriatu, bayrut, lubnan.
١٢. 'alsafayini, 'abu almuzafer shahfur bin tahir (t:471h),
*altabsurat fi alldiyn watamyiz alfiqqat alnaajiat ean fiqqat
halkin*, tahqiqu: kamal yusuf alhuti, dar alkutub aleilmiati,
bayrut, lubnan.
١٣. 'al'abaqlani, alqadi 'abu bakr muhamad bin altayib (t:403h),
*altamhid fi alradi ealaa mulhidat eutlat almasa' walraaluj
walfidati*, tahqiqu: mahmud muhamad alkhudayri, dar alfiqr
alearabii, alqahirata, masr.
١٤. 'albughui, 'abu muhamad alhusayn bin maseud (t:516ha),
maealim altanzilat fi tafsir alqurani, tahqiqu: muhamad eabd
allah alnamir, dar tibati, alriyad, alsaeudiati.
١٥. 'Ymuhamad bin 'iismaeil (t:256hi), *aljamie almusnid alsahih
almukhtasar min 'amr rasul allah salaa allah ealayh wasalam

- wasunanuh wa'ayaamuh (shih albukharii)*, tabeat bayt al'afkar alqanuniat alduwliati.
١٣. 'albayhaqi, 'abu bakr 'ahmad bn alhusayn (t:458ha), *al'asma' walsafati*, tahqiq: eabd allah bin hashid, maktabat alsawadi, jidat, alsueudiati.
١٤. 'altiftazani, saed aldiyn maseud bn eumar (t:792ha), *shrh almaqasid fi eilm alkalami*, dar almaearif alnuemaniati, lahur, bakistan.
١٥. aylany, 'iimam alharamayn 'abu almaeali eabd almalik bin eabd allah (t:478h), *aleaqidat alnizamiat fi al'arkan al'iislamiati*, tahqiq: muhamad zahid alkuthari, almaktabat al'azhariat liltarathi, alqahirata, misr.
١٦. alkhatab, muhibu aldiyn, *almufasirun bayn altaawil wal'iithbat fi ayat aldaghta*, almatbaeat alsalafiati, alqahirata, misr.
١٧. aldaarmi, 'abu saeid euthman bin saeid (t:280h), *alradi ealaa bashar almiraysi alhanafii aleanidi*, tahqiq: muhamad hamid alfaqi, dar alkutub aleilmiati, bayrut, lubnan.
١٨. 'shams aldhahabi, muhamad bin 'ahmad (t:748ha), *mukhtasar alealwaa lilealii alghafari*, tahqiq aldiyn: muhamad nasir aldiyn 'uwdi, almaktab al'iislamia, bayrut, lubnan.
١٩. alraazi, muhamad bin 'abi bakr (t:666hi), *mukhtar alsahahi*, tahqiq: 'ahmad shams aldiyn, dar alkutub aleilmiati, bayrut, lubnanu.
٢٠. alsaabuni, 'abu euthman 'ismaeil bin eabd alrahman (t:449h), *eaqidat alsalaf 'ashab alhudithi*, tahqiga: nasir aljadiei, dar aleasimati, alrayad, alsaeudiati.
٢١. altabri, 'abu jaefar muhamad bin jarir (t:310h), *jamie albayan ean tawil ay alquran*, tahqiq: 'ahmad muhamad shakir, muasasat alrisalati, bayrut, lubnan.



٢٢. alghazali, hujat al'iislam 'abu hamid muhamad bin muhamad (t:505ha), *'iiljam aleawami ean eilm alkalami*, tahqiqu: muhamad almuetasim biallah albaghdadii, dar alkitaab alearabi, bayrut, lubnan.
٢٣. alfayruzabadi, majd aldiyn muhamad bin yaequb (t:817ha), *alqamus almuhita*, muasasat alrisalati, bayrut, lubnan.
٢٤. alkuthari, muhamad zahid (t:1371ha), *taeliqat wahawashi kitab al'asma' walsifat lilbayhaqi*, dar alturath alearabi, bayrut, lubnan.
٢٥. musliman, abn alhajajirii alnahaas alnaysaburiu (t:261hi), *almusnad alsahih almukhtasar alhuriyat ean aleadl 'iilaa rasul allah salaa allah ealayh wasalam (shih muslimin)*, tabeat dar altabridi, alriyad, alsaеudiati.
٢٦. 'ahad, 'abu zakariaa yahyaa bin sharaf (t:676ha), *alminhaj sharh sahih muslim bin alhajaju*, dar alturath alearabii, bayrut, lubnan.